

نذرت أن تتصدق بذبيحة في شهر رمضان وتهدي ثوابها لوالدتها لكن لم تستطع فماذا عليها؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

كانت والدتها مريضة عندها وقد توفيت قبل عامين فنذرت أن رزقها الله من واسع فضله أن تتصدق في شهر رمضان من تلك السنة وتهب ثوابها لوالدتها. وهي تعمل في إحدى المدارس وتتقاضى راتباً شهرياً قدره - 00:00:00
هو خمسة آلاف ريال ولكنها تعطيه زوجها المحتاج وصاحب الأسرة الكبيرة وقليل الدخل. وقد بنى لهم منزلاً وتحمل ولا ديوناً كثيرة للناس. ولذلك فهي تساعده براتبها الشهري ولم تتمكن تلك السنة من الوفاء بنذرها. ولكنها كانت تعطي - 00:00:20
اخذتها من الراتب كل سنة مبلغ ألف ريال لتتصدق به على الفقراء. وأجر هذه الصدقة لوالدتها. فهل تكفيها عن فهل تكفيها هذه عن النذر أم لابد أن تتصدق بذبيحة كما حددت هي ولو بعد فوات السنة التي حددتها لذلك. أولاً - 00:00:40
ننبه إلى أنه لا ينبغي للمسلم أن ينذر. لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن النذر لا يأتي بخير وإنما يستخرج به من البخيل. ينبغي للمسلم أن يفعل الخير وأن يتصدق وأن يتقرب إلى الله سبحانه وتعالى بما يسر الله بدون نذر. لكنه إذا نذر والزم - 00:01:00
نفسه بذلك وجب عليه الوفاء إذا كان نذره نذر طاعة. كما قال صلى الله عليه وسلم من نذر أن يطيع الله فليطعه على الله تعالى يوفون بالنذر ويخافون يوماً كان شره مستطيراً. قال تعالى وما أنفقتم من نفقة أو نذرتم من نذر فإن الله يعلمه. فإذا نذر - 00:01:20
إنسان نذر طاعة وجب عليه الوفاء به والسائلة تذكر أنها نذرت أن تذبح شاة في سنة معينة وتوزعها على فقراء هذا نذر طاعة لأن ذبح الشاة فيه قربة إلى الله سبحانه وتعالى تصدق بلحمها فيه قربة هيذا - 00:01:40
وطاعة وقد عينته في وقت محدد كان يجب عليها أن توفي فيه في وقته. وما دامت أنها آخرته عن وقته فإنه يجب عليها تنفيذه قضاء. يجب عليها أن تذبح ما نذرته تقرباً إلى الله سبحانه وتعالى وتتصدق بلحمه. ويكون هذا - 00:02:00
وعليها بدل التأخير كفارة يمين كفارة يمين بدل التأخير إذا يلزمها شيئان أولاً تنفيذ النذر الذي قضاء. نعم. ثانياً كفارة يمين تكون عن تأخيرها عن وقته. وهي كفارة اليمين كفارة اليمين كما قال الله تعالى - 00:02:20
وعتق رقبة أو تحرير رقبة أو إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام نعم فهذه كفارة اليمين. وأما أنها تتصدق وتعطي أخذتها تتصدق بدراهم فهذا لا يكفي عن النذر لأن النذر - 00:02:40
معين بذبيحة وليس هو صدقة مطلقة فلا يكفي عن النذر فيه أجر وفيه خير إن شاء الله. نعم. ونرجو أن يصل ثوابه إلى المتوفاة ولكنه لا يكفي عن النذر. نعم - 00:03:00
بارك الله فيكم - 00:03:15